

غاية التنبيه والتوضيح شرح قانون أصول المحاكمات الشرعية

معززاً بالاجتهادات والمبادئ القضائية
الصادرة عن محكمتي الاستئناف والعليا الشرعية

الدكتور
عمران صالح العمري
دكتوراة في فلسفة القضاء الشرعي

دار الثقافة
للنشر والتوزيع
عمان - الأردن

راجعه ودققه وقدم له فضيلة والذي
عضو محكمة الاستئناف الشرعية
القاضي صالح (محمد علي) العمري



غاية التنبيه والتوضيح
شرح قانون
أصول المحاكمات الشرعية

معززاً بالاجتهادات والمبادئ القضائية
الصادرة عن محكمة الاستئناف العليا الشرعية

347, 56503

رقم الإيداع لدى دائرة المكتبة الوطنية: (2023/9/5184)

المؤلف: عمران صالح العمري

الكتاب: غاية التنبيه والتوضيح - شرح قانون أصول المحاكمات الشرعية

الواصفات: المحاكم الشرعية - إجراءات المحاكم - محاكم الاستئناف - الأردن

لا يعبر هذا المصنف عن رأي دائرة المكتبة الوطنية أو أي جهة حكومية أو الناشر

ISBN: 978-9923-15-236-2

الطبعة الأولى 2024 م - 1445 هـ

جميع الحقوق محفوظة © All rights reserved

رتبت كافة التشريعات مسؤولية جزائية على انتهاك حقوق المؤلف وحقوق الناشر وحقوق الملكية الفكرية سواء كان هذا الانتهاك بالاستنساخ أو التصوير أو التخزين أو الترجمة أو التسجيل الصوتي أو المرئي أو تحويل المصنف (الكتاب) إلى صيغة إلكترونية و/أو بأية طريقة أخرى دون الموافقة الخطية للمؤلف والناشر مالكي حقوق الملكية، وتعتبر جميع الأفعال المذكورة أعلاه من الجرائم، وتصل عقوبتها إلى الحبس، ولم تقف التشريعات عند ذلك، بل يترتب على هذه الجرائم مسؤولية مدنية، تتمثل بمطالبة المعتدي بالتعويض عن الضرر المادي والمعنوي.

وعليه نهب بالجميع الالتزام واحترام قانون حق المؤلف وحقوق الملكية الفكرية تجنباً للمساءلة القانونية وتحت طائلة المسؤولية الجزائية والمدنية والإدارية

الناشر:



أسسها خالد محمود جابر حنيف عام 1984 عمان - الأردن
Est. Khaled M. Jaber Haif 1984 Amman - Jordan

المركز الرئيسي

عمان - وسط البلد - قرب الجامع الحسيني - سوق البتراء - عمارة الحجيري - رقم 3 د
هاتف: 6 4646361 (+ 962) - فاكس: 6 4610291 (+ 962) ص. ب 1532 عمان 11118 الأردن

فرع الجامعة

عمان - شارع الملكة رانيا العبد الله - مقابل بوابة العلوم - مجمع عربيات التجاري - رقم 261
الطابق الأول - هاتف: 6 5341929 (+ 962) - ص. ب 20412 عمان 11118 الأردن

Dar Al-Thaqafa For Publishing & Distributing

Website: www.daralthaqafa.com e-mail: info@daralthaqafa.com

الثقافة للتصميم والإخراج

غاية التنبيه والتوضيح شرح قانون أصول المحاكمات الشرعية

معززاً بالاجتهادات والمبادئ القضائية
الصادرة عن محكمتي الاستئناف والعليا الشرعية

الدكتور

عمران صالح العمري

دكتورة في فلسفة القضاء الشرعي

راجعه ودققه وقدم له فضيلته والذي

عضو محكمة الاستئناف الشرعية

القاضي صالح (محمد علي) العمري

دار الثقافة

للنشر والتوزيع

1445 هـ - 2024 م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
تقريب فضيلة الوالد
- حفظه الله تعالى -

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على رسوله الكريم، وعلى آله وصحبه أجمعين.

وبعد:

فقد قمت بتدقيق كتاب غاية التنبيه والتوضيح، فوجدته بحكم خبرتي القضائية قد امتاز بسهولة العبارة وجزالتها بحيث يستفيد منه الطالب والقاضي والمحامي، وامتاز بأسلوب جديد من التأليف لم أعده في غيره من الكتب، فهو شرح واضح لقانون أصول المحاكمات الشرعية النافذ والمعمول به مدعماً بقرارات المحكمة العليا الشرعية والاستئناف، والتي رسمت معالم الوصول للحق بما يحقق العدالة بين الخصوم، وقد شمل هذا الشرح بيان ما أجمل من المواد، وتوضيح مبهمها مستنداً للقوانين المعمول بها، وتقييد عامتها، وبيان نيتها وشواردها، والتعليق عليها، وإبداء الرأي فيما يوصى بتعديله تحقيقاً للعدالة ضمن الأطر القانونية، فجاء هذا الكتاب كثير الفوائد، متعدد الفرائد، شاملاً لجميع مواد قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني دون استثناء، ومراعياً في شرحها ترتيبها حسب ورودها في نص القانون، وحرص المؤلف على عنونة المواد ذات الوحدة الموضوعية بعنوان يجمعها ويدلّل عليها قبل شرحها، ومهد لها بتمهيدات هامة قلّما تجدها في كتب الشروح الأخرى.

ولا يسعني إلا أن أعرب عن سروري وعظيم امتناني وتقديري للكاتب لجهده الخيبر في إنجاز هذا الكتاب، وبخنة الذي أرى فيه عظيم الفائدة لجميع المهتمين بالقانون والقضاء من العاملين والطلاب، داعياً الله عزّ وجل أن ينفع به ويعلمه الناس، وأن يوفّقه لما يحبه ويرضاه من خدمة دينه ووطنه وأمته إنّه سميع مجيب الدعاء.

عضو محكمة الاستئناف الشرعية الأسبق
القاضي صالح (محمد علي) العمري

الإهداء

إلى مَنْ أفنى عمره ليقدمني للحياة خادماً لديني ووطني

إلى والدي العزيز حفظه الله تعالى

إلى مَنْ لا تشبع العين من النظر إليها، واستماع دعائها، ويتلهف القلب ليسقط بين ذراعيها

إلى أمي الحبيبة حفظها الله تعالى

إلى رياحيني وقرّة عيني إلى زوجتي وأبنائي

إلى مَنْ شاركهم أجمل ذكريات الطفولة، وأعظم طموح الشباب، إلى مَنْ شدّ الله عضدي

بهم، ورفع همّتي بوجودهم إلى إخوتي وأخواتي وأبنائهم

إلى أساتذتي وشيوخي ومعلمي ومن له حقُّ عليّ

إلى الباحثين عن الحقّ، المستيرين بنور العلم

إلى طلبة الشريعة والقانون

إلى أصحاب الاختصاص من القضاة والمحامين والأساتذة

إلى الجيل القادم، والمستقبل الآتي

أهدي هذا الكتاب، راجياً من الله القبول

الفهرس

15	المقدمة.....
19	التمهيد لقانون أصول المحاكمات الشرعية وتعديلاته حتى سنة 2023م.....
22	التمهيد المختصر لأنواع المحاكم الدينيّة ودرجات التقاضي في الأردن.....
22	المطلب الأول: أنواع المحاكم في الأردن.....
25	المطلب الثاني: درجات التقاضي في الأردن.....

الفصل الأول

الوظيفة والصلاحيّة

33	مفهوم الاختصاص القضائي.....
35	الاختصاص الوظيفي للمحاكم الشرعية.....
45	(الصلاحيّة المكانيّة) الاختصاص المكاني للمحاكم الشرعية.....
47	الاعتراض على الصلاحيّة.....
49	قبول الدفع بعدم الاختصاص المكاني.....
50	سلطة القاضي في إصدار القرارات أثناء دعوى الحجر.....

الفصل الثاني

الشروع في الدعوى

55	أطراف الدعوى.....
56	تقديم لائحة الدعوى، وأتمّة أعمال القضاء.....
63	رسوم الدعاوى ومذكرة الحضور.....

الفصل الثالث

في المحامين

69	مَن له حق الترافع أمام المحاكم الشرعية.....
70	مَن له حق الترافع وتقديم اللوائح أمام المحاكم.....
72	السلطة المخوّلة بموجب التوكيل بالخصومة.....
73	عزل المحامي، أو انسحابه من الدعوى.....

الفصل الرابع

في التبليغ

77	أهمية التبليغ.....
78	الإجراءات العامة في التبليغ.....

80	التبليغ بالإلصاق والنشر.....
83	ما يجب على المحضر عند التبليغ.....
84	المصادقة على صحة التبليغ أو رده.....
86	تبليغ القاصرين والمساجين وفاقدي الأهلية.....
87	تبليغ موظفي الحكومة والشركات، والقبائل الرُّحل.....
89	التبليغ بواسطة شركات خاصة.....
91	سلطة المحكمة أو النيابة العامة الشرعية في الاستدعاء والجلب.....

الفصل الخامس

تعدد المتخاصمين وتوحيد الدعوى

95	توحيد وإحالة ونقل الدعوى.....
96	تعدد المتخاصمين وتوحيد الدعوى.....
97	التفويض عند تعدد المتخاصمين.....

الفصل السادس

في لائحة الدفاع

101	أنواع الدفوع.....
103	في لائحة الدفاع.....

الفصل السابع

في اللوائح

107	مراحل صياغة اللوائح.....
108	الشروط الشكلية والقانونية للوائح.....

الفصل الثامن

الخصومة وصحة الدعوى

113	شروط الخصومة في الدعوى القضائية.....
114	سؤال القاضي بقصد تصحيح الدعوى.....
115	الخصم في دعاوى النسب والإرث.....
116	أهلية الخصوم.....
118	المصلحة القائمة والمحتملة والموهومة للخصوم.....
119	ذكر المال المتنازع عليه.....

الفصل التاسع المحاكمات

123	المساواة بين الخصوم.....
124	علنيّة المحاكمة.....
125	انتهاك حرمة المحكمة.....
126	سلطة التأجيل والنظر.....
128	إسقاط الدعوى ووقفها والسير بها غيابياً.....
133	الحجز التحفظي والمنع من السفر.....

الفصل العاشر البيّنات

139	حدود حق الخصوم في الإثبات.....
142	واجب المستند إلى البيّنة الشخصية.....
144	إحضار الشهود بواسطة المحكمة.....
147	استجواب الشهود.....
150	تدوين الشهادة.....
152	الإنابة القضائيّة.....

الفصل الحادي عشر البيّنات الكتابيّة

161	أنواع الأدلة الكتابية.....
163	المستندات الرسميّة.....
167	الطعن في المستندات العرفيّة.....
170	معاملات الكشف والخبرة.....

الفصل الثاني عشر الشخص الثالث

179	شروط السماح بدخول الشخص الثالث في الدعوى.....
180	صور دخول الشخص الثالث في الدعوى.....

الفصل الثالث عشر المصاريف وتأمين دفعها

185	مصاريف الدعوى.....
188	التأمينات.....

الفصل الرابع عشر تعجيل التنفيذ

- 193 أتمتة أعمال محاكم التنفيذ
194 تعجيل التنفيذ
196 صفة قرار تعجيل التنفيذ

الفصل الخامس عشر وفاة الفرقاء

- 201 وفاة الفرقاء
201 أثر وفاة أحد الفرقاء أثناء نظر الدعوى

الفصل السادس عشر الأحكام والقرارات

- 205 القرار والحكم القضائي
209 تهيؤ المحكمة لإصدار الحكم والنطق به
212 صور صدور الحكم
213 شكلية صدور الحكم القضائي وحجيته

الفصل السابع عشر الأحكام الغيابية

- 219 الحكمة من تشريع الاعتراض على الأحكام الغيابية
220 الاعتراض على الحكم الغيابي (الدعوى الاعتراضية)
222 غياب الأطراف في الدعوى الاعتراضية، ووجوب تبليغ الأحكام الغيابية قبل تنفيذها

الفصل الثامن عشر اعتراض الغير

- 227 شروط صحة الطعن عن طريق اعتراض الغير
228 دعوى اعتراض الغير
229 أقسام اعتراض الغير

الفصل التاسع عشر في الحجز الاحتياطي

- 235 مفهوم الحجز الاحتياطي
236 الشروط العامة للحجز الاحتياطي
236 أحكام الحجز الاحتياطي

الفصل العشرون ردّ القضاة

- 243تنحّي القاضي عن نظر الدعوى
248إجراءات وأحكام ردّ القضاة من قبل الخصوم

الفصل الحادي والعشرون قيد الأوراق

- 255قيد الأوراق
256واجبات كاتب المحكمة المتعلقة بالأوراق القضائية

الفصل الثاني والعشرون الاستئناف

- 261محاكم الاستئناف الشرعية
262صلاحية محاكم الاستئناف، وأنواع الأحكام والقرارات التي تنظرها
268تقديم لائحة الاستئناف
271نظر الدعوى الاستئنافية
276الأحكام والقرارات الاستئنافية

الفصل الثالث والعشرون إعادة المحاكمة

- 283خصائص الطعن بطريق إعادة المحاكمة
284أسباب طلب إعادة المحاكمة
287تقديم طلب إعادة المحاكمة

الفصل الرابع والعشرون الطعن أمام المحكمة العليا الشرعية

- 291الغاية من إنشاء المحكمة العليا الشرعية
297أسباب الطعن أمام المحكمة العليا الشرعية
302طلب الإذن بالطعن أمام المحكمة العليا الشرعية
303تقديم لائحة الطعن
306آلية نظر الطعون أمام المحكمة العليا الشرعية
309القرارات الصادرة بالطعن أمام المحكمة العليا الشرعية
313شكليّة صدور الحكم عن المحكمة العليا الشرعية وحجّيته

الفصل الخامس والعشرون النيابة العامة الشرعية

- 319التأصيل الفقهي للنيابة العامة الشرعية.....
320اختصاص النيابة العامة الشرعية في التدخل في الدعوى.....
324تدخل النيابة العامة الشرعية في الدعوى.....
328طعن النيابة العامة الشرعية بالأحكام القضائية.....

الفصل السادس والعشرون الاختصاص الدولي والقانون واجب التطبيق

- 335قواعد تنازع القوانين.....
336الاختصاص الدولي والقانوني للمحاكم الشرعية.....
339الاختصاص القانوني الدولي للزواج والطلاق.....
340أحكام خاصة في الاختصاص القانوني الدولي.....

الفصل السابع والعشرون أحكام ختامية

- 345القوانين والأنظمة الملغاة.....
347سريان أحكام القانون المعدل لقانون أصول المحاكمات الشرعية.....
349المراجع.....

على نفسه يكفه الله ما بينه وبين الناس، ومن تزين للناس بما يعلم الله منه غير ذلك يشنه الله، فما ظنك بثواب غير الله عز وجل في عاجل رزقه وخزائن رحمته، والسلام عليك" (1).

تعتبر قوانين أصول المحاكمات قوانين إجرائية ناظمة لأعمال القضاء، توضح صلاحية القاضي وفق اختصاصه، والطرق القانونية التي يتوصل من خلالها إلى إصدار الحكم والفصل في الدعوى، وذلك من تقديمها بشكلها وموضوعها إلى محكمة الاختصاص حتى النطق بالحكم وصيرورته باتاً غير قابل للطعن فيه بأيّ طريق من طرق الطعن الاعتيادية وغير الاعتيادية، فقانون أصول المحاكمات الشرعية: هو مجموعة القواعد القانونية والإجرائية التي تنظم التقاضي أمام المحاكم الشرعية على مختلف درجاتها واختصاصاتها الولائية.

بعد صدور القانون المعدل لقانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (11) لسنة 2016م بتاريخ 2016/3/17م، والذي يقرأ مع القانون الأصلي رقم (31) لسنة 1959م، والذي يعدّ نقلة نوعية في أصول المحاكمات الشرعية لما احتواه من تعديلات جوهرية في القانون الأصلي ليوافق ما استحدث من مواد في القانون المعدل لقانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (11) لسنة 2016م، والتي لم تكن موجودة في القانون الأصلي، وتتمثل في مواد قانون المحكمة العليا الشرعية، ومواد قانون النيابة العامة الشرعية، ومواد قانون الاختصاص الدولي والقانون واجب التطبيق، والمواد المتعلقة بمكاتب الإصلاح والوساطة والتوفيق الأسري، كان لزاماً على شرّاح القانون إعادة شرح القانون الأصلي مع القانون المعدل لقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني الجديد كقانون واحد.

وبعد الاطلاع على شروح القانون الأصلي، ومحاولات شرح القانون المعدل لقانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (11) لسنة 2016م معه وجدتها غير شافية للغيل؛ حيث اقتصرت في جلّها على ترتيب نصوص القانون، دون الغوص في أغوارها أو بيان مبهمها أو تخصيص عامها أو ربطها بالقواعد القانونية العامة إلا فيما ندر، وربما أطالت في بيان الخلافات الفقهيّة حيث لا تجدر الإطالة، ويجب الاختصار والاقتصار على المذهب الذي استند إليه القانون، ولأصحابها كلّ الاحترام والإجلال والتقدير فيما سعوا إليه بتأليفها، ولما كان الحال هكذا ومع مناقشة أهل الاختصاص من القضاة والمحامين وأساتذة الجامعات، شرح الله الصدر، وأعلى المهمة لشرح القانون المعدل لقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم (11) لسنة 2016م مع القانون الأصلي رقم (31) لسنة 1959م كقانون واحد؛ ليخرج بهذه الحلة الجديدة من التأليف والتنسيق والترتيب معززاً بالاجتهادات القضائية؛ ليكون خادماً لطلبة العلم وأصحاب الاختصاص، ومعيناً لهم في فهم القانون والاحتجاج له أو عليه تحت مسمى (غاية التنبية والتوضيح شرح قانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني الجديد).

(1) سنن الدارقطني، ج 5، ص 367، أثر رقم (4471).

وقد درجت في تأليف هذا الكتاب على اتباع المنهجية الآتية:

- 1- **الترتيب:** راعى هذا الكتاب التقسيم الوارد في القانون، فجاء في سبعة وعشرين فصلاً إضافة للتقديم للقانون وتسميته، وقد قسّمت كل فصل إلى مباحث بحسب مواضيع موادّه بحيث يسهل الوصول إلى شرحها وربطها بعناوينها تسهيلاً على الطلبة وأصحاب الاختصاص، وكتبت تمهيداً مختصراً لكل فصل من فصول القانون قبل الدخول في موضوعه، وأتبعته بتنبهات تمهيدية لا غنى عنها قبل الدخول في شرح موادّه وهذا بداية كل فصل، وجعلت التنبهات التوضيحية تنبيهات خاصة بشرح المواد داخل كل فصل، ومن هنا جاءت التسمية (غاية التنبه والتوضيح).
- 2- **العبارة:** حرصت ما أمكن على استخدام عبارة قانونية سهلة غير مخلّة في المعنى، وشرحت المقصود ببعض العبارات مراعيًا الاختصار والوضوح حيثما ظننت أن الطالب قد يحتاج إلى معرفتها، وذلك ضمن متن الكتاب أو في هامشه أحياناً.
- 3- **المذهب المعتمد:** اقتصر في هذا الكتاب على المذهب الحنفي في توضيح بعض المسائل؛ لأنه المذهب الفقهي الذي استند إليه القانون، ولم يخالفه إلا في مسألة واحدة وهي القضاء على الغائب مع احتياط القانون له بعدم التنفيذ ما لم يبلغ المحكوم عليه في غير الدعاوى معجلة التنفيذ والتي يحتاط لها بالكفالات والتأمينات، ومع ما سبق من اقتصاري على المذهب الحنفي في توضيح المسائل إلا أنني أذكر القول دون استطراد أو دخول في ذكر الدليل ومناقشته طلباً للاختصار، ويجب التنبيه في هذا المقام أن كل إسناد إلى قرار استثنائي أو مبدأ قضائي إنما يرجع إلى المذهب الحنفي لاعتمادهم مجلّة الأحكام العدلية والمصادر الحنفية في الاستدلال لتفسير القانون.
- 4- **شرح القانون:** قمت بشرح جميع مواد القانون الأصلي والقانون المعدل له رقم (11) لسنة 2016م دون استثناء، شرحاً موجزاً على هيئة تنبيهات دون اختصار محل أو استطراد ممل، مستعيناً بالقوانين المختلفة ذات العلاقة بهذا القانون، وكتب الشروح لقوانين أصول المحاكمات المدنية والشرعية مع الإحالة إليها، والاجتهادات القضائية الصادرة عن محكمتي الاستئناف والعليا الشرعية وبعض قرارات محكمة التمييز فيما لا بد منه خصوصاً وقانون أصول المحاكمات الشرعية يوافق بدرجة كبيرة قانون أصول المحاكمات المدنية الأردني، وكذلك مستعيناً بأصحاب الاختصاص من القضاة والمحامين العاملين، ليخرج هذا الكتاب موافقاً للمعمول به لا كتاباً نظرياً فحسب، ولم أترك لفظاً مبهمًا في القانون إلا وضّحته، ولا عامًا مخصّصًا إلا خصّصته، ولا مجملًا إلا بيّنته، مراعيًا تسلسل المواد القانونية وموضوعاتها، ومرتبًا لها، ومستدرّكًا عليها، ومعلّمًا على مضمونها حيثما اقتضى الأمر ذلك، وموصيًا بتعديل بعضها، ومعلّمًا لبعضها الآخر، ووضعت فيه ما لم تر عينك في غيره، ولك الحكم بعد الاطلاع عليه وإتمامه.

5- التوثيق: اعتمدت التوثيق المختصر في هامش الكتاب الذي يتدئ كل صفحة، وجعلت تفصيلات المراجع في قائمة المصادر والمراجع آخر الكتاب، وحيثما ذكرت في الهامش قانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (11) لسنة 2016م فالمقصود به القانون المعدل لقانون أصول المحاكمات الشرعية الأردني رقم (11) لسنة 2016م إضافة للقانون الأصلي المقروء معه رقم (31) لسنة 1959م، وحيثما ذكرت القانون المعدل لقانون أصول المحاكمات الشرعية رقم (15) لسنة 2023م فالمقصود المواد المعدلة على القانون السابق وهي سبع مواد فقط.

وفي الختام فهذا جهد المقل، وهو عمل بشري لا يدعى فيه الكمال، فقد أبى الله أن يكون كتاب كامل إلا كتابه، أضعه بين أيديكم بعد حمد الله على توفيقه وكرمه بإنجازه، لينهل منه أصحاب الاختصاص من القضاة والمحامين وطلبة العلم، علّه يكون عوناً لهم يقرب البعيد ويوضح القريب، ويكشف ما استتر من المعاني وراء الصياغة، والله أسأله قبول العمل، والتجاوز عن الخلل والزلل، وأن يجعله خالصاً لوجهه، ويكتبنا من خاصته وحزبه.

الدكتور

عمران صالح (محمد علي) العمري